

سلسلة الهدى والنور 427}} سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر

الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

هذا القسم الدين الميت فليس له اعتبار فيما يتعلق برفع الشواط. القسم الاول يجب ان يعتبر وكأنه في حوزته. نعم القسم الاول هذا

الدين حي فهو الذي يجب ان يحسب حسابه - 00:00:00

وان يعتبروا كانه في جيبه جاء في تضاعيف كلامه دين لا يمكن اعتباره لا حيا ولا ميتا. مشكوك فيه هذا يعالج بقاعدة اه الشرعية

ايضا وهو غلبة الظن لا بد ان يميل الى القسم الاول اللي هو الحي - 00:00:26

او خصم اخر وهو الميت فالى اي جهة ترجح الظن يلحق به وتزول المشكلين اذا لا ينتظر الاتحاد هداك الميت هداك الميت مات

بعدين الله احياء باعجوبه ايوب استلمه لازم يطالع عن كل السنين اللي مضت - 00:00:52

غير اهو وما فيها الحقيقة يشتري يشتري من البضاعة فوق من الخارج فالعملة الورقية نعم. فالعملة الورقية خاضعة للصعود والنزول.

اي نعم. فهو تحسبا هو طالب بضاعة وتستحق يستحق الدفع بعد شهرين. الان هو - 00:01:22

تحسن يرى ان العملة الفلانية في صعود او قد تصعد للمستقبل نتيجة تقارير فهو يشتري من الان على امل انه عندما يدفع يكون

سعرها يعني يكون هو استفاد. لكن قد يحصل العكس وقد لا يحصل العكس - 00:01:47

وهاي قضية تتكرر لانه طلبيات على مدار السبت فمن هذا الباب يشتري العملية وعندما يحس ان القتل خطر ذبيحة فكأنه تاجر ليس

بغرض السفن مثل الصرافين ولكن بغرض بغرض التغذية تجاهكم - 00:02:02

على كل حال شو بلد الصرافين يا استاذ هو التجارة كيف بس تلعب لي فاهم بس اللغة ثمرة وتجارة فهو اللي اختلفت السورة فقط اما

استمر الغاية بمتحد لاسيما وانت لاحظت - 00:02:17

ان هو ده بيشتري لانه بده يسدد بعد شهرين. رخصة هذه العملة التي بده يسدد فيها. ترك حد الشراب ويجوز ايش؟ يصاب بالعجز

وهاي مشكلة التجارب السابقة هادشي ياك مشكلة مشاكل - 00:02:35

النهاية لا تحلل يعني اه والله بتحلل المشكلة الضرورات بارك الله فيك لها يعني معنى ضيق جدا. يعني واحد بده يمرض اذا ما اكل

شيء محرم مثلا فهذا ليس كالذي يريد ان يوسع تجارته - 00:02:55

فيرتكب محرما ما بجوزه ابدًا بخمار يا استاذ وانت شايف الواقع الواقع يعني ببساعد تماما على فهم الحكم الشرعي. نعم اه يعني

لنفرض انه انا قطعت في موضوع غسل اما بدي استورد له اياه - 00:03:38

قيمتها اليوم بالعملة الاجنبية عشر الاف حتى اضمن ان الضلعة نفس السعر مثلا انا حسبت حسابي لما رجعت له سعر الجنيه بيستفيد

اليوم مثلا نصف دينار. رحت اشتريت هالعملة هذي وحطيتها عندي - 00:04:09

حتى لما يستحق الدفع بعد كذا شهر اكون انا لا خسرت ولا ربحت حسبت حسابي انه انا على العملة قيمتها اليوم فهذه ما ما هي

متاجرة مع اني انا اشتريت تصرف بجوز لما ادفع انا تكون ارتفعت او انخفضت او صار فيا ما صار - 00:04:23

بل بالعكس هذا يتحفظ ان لا يقع في مشكلة مخالفة للشريعة تفضل هيحصل حاجة ليست ذات قيمة انه الها قيمة اعتبارية

وفضيلتك افترضت انه ها القيمة الاعتبارية عم بتحددها الدولة صاحبة العلاقة - 00:04:38

لكن مو هذا اللي بيحصل الذي يحصل ان هذه العملة الورقية اما ان تكون مدعومة بارصدة ذهبية او بسلة عملات سموها او ما يحدد

حقيقة الغيبة الحقيقية للعملة. ليست الدولة ذات العلاقة - 00:05:12

يعني مثلا كثير من الحالات ان عملة بلد معين تحدد قيمتها من بلدان اخرى نتيجة ميزان المدفوعات والتبادل التجاري بين دولة اخرى يحددها قيمة الناتج القومي او هي مجموع السلع والموارد التي تنتج في تلك الدولة. دولة فجأة بيطلع عندها بترول فبصير عندها - 00:05:31

في بعض الاربعة ما كانت موجودة كيف صار عملتها بدون رأي منها فما يحدد القيمة الحقيقية لهذه العملة الورقية التي هي رمز بارصدة موجودة سواء خيرات او ذهب زائد المعاملات التجارية بين بلد واخرى عشان ما عاد قيمتها محددة فقط بفرمان بتطلعه الدولة - 00:05:52

او برغبة الدولة المعنية وقد يكون العكس تماما انه دول اخرى تتأمر حتى تخلي دولة معينة ترتفع قيمة عملتها وترتفع قيمة اوراقها حتى تقلل من صادراتها الى دول اخرى. ما بحصل اليابان مسلا - 00:06:12
وامريكا بحاولوا مثلا انه دائما يخلوا اليابان بهمهم انه دائما الدولار يكون عالي حتى الناس ما تستورد من امريكا تلاقه غالي تستورد اليابان امريكا تعلن انه بدها تخفض حتى هي تعمل العكس - 00:06:28
آآ ليس دائما تحدد او تتحكم في تقدير قيمة عددها الورقية معلش انا بمشي معي في هذا لكن لست معك في قولك في اول كلامك وان كنت بالاخير تقتل الموضوع - 00:06:44

ليس هذا فقط. ومعنى ذلك وهذا هو ممكن. وهذا مشاهد ايضا. وما ادري في ثنتة يعني طلع منك التعميم هذا في اول الكلام وشاهد انه الدولة خاصة امريكا لتضرب بعض الدول الاخرى ترفع مصلحتها الشخصية. نعم؟ برفع الفوائد هذا هو بس - 00:07:05
لكن كونه هذا هو السبب الوحيد انا ما بقول يعني انا ما بقول سبب وحيد لكن على كل حال المسألة داخله في موضوع مخامرة ما بينضبط الامر. ربنا ليش حرم انه ما يصير القمار - 00:07:33
ولانه مو قائم على اسباب كونية طبيعية اذا الانسان التزمها مثل التجارة المباحة ففي الغالب منحة وان كان احيانا بيسهر ما في مانع فهذه تشبه المخامرة تماما. ولذلك الانسان انا اقول لا يمكن انسان يعيش في بلد - 00:07:50
له علاقة في بلد اخر الا انه يضطر يحول عملة لكن القصد ما يتخذ ذلك تجارة لانه هنا يقال في حكم الضرورات يعني والا خسر ماله وخسر تجارته كلها. اذا كان ما بده يعمل هالمبادرة الضرورية يعني - 00:08:10

وخاصة الصورة الاجابة ابو محمد انفا يعني. انا بدي احكي ابداء اي فرق بين الصورة اللي جابها زهير والصورة اللي جابها زهير قال انا بدي استلم البضاعة من بلدي ما في الخارج. انا اعلم الان ان قيمة الاسترليني اللي بدي استورد فيه منخفضة. نعم - 00:08:31
لا بخاف انه بعد شهرين لما بدها تبجي البضاعة وبدي اسدد راح ترتفع قيمة الاسترليني. فانا اشتري اه حاجتي من الاسترليني لاستيراد تلك البضاعة الان واحوله وضمن بذلك ان اشتريها بالسعر الحالي. مثل ما قال طاهر انا متفق مع زهير ابيعوا هالبضاعة بعشر تالاف دينار. الان السعر يقابل العشر تالاف. اذا انا - 00:08:52
الان وبحجزه وبجيب البضاعة الصورة ما لها ضرر لكن الفرق في القصد القصد هون انه هذا السعر بدون زيادة ونقص. اه. هنا. ايوا. صح ولا لا؟ انه يعني بينما هنا - 00:09:15

في فرق كبير انه بده يستورد باقل ما يمكن. هذا هو؟ ايه بس هو زبونه حاضر انا بقول لك مفاجأة ان هو زبونه حاضر انا عجبوني الصورة تختلف انا بتكلم عن قصد انا وافقت معه هذه السورة هي عين السورة هي - 00:09:36
لكن القصد شتان بين هذا وهذا فانت هلا رح تقولي الصورة واحدة. قال ما خالفت خالفت فيك؟ بس انا بدي اعطيك صورة ثلاثة هلا وتلاتة وتلاتين هلا في بعض في بعض الاتفاقيات اه - 00:09:59

لا هي استفسار لا معلش معلش في ظني الصور والشكليات تتعدد تتعدد بحيث لا يمكن حصرها لكن انما الاعمال بالخواتيم الان لآخر شي تكلمت مع ابو يحيى انه ما في انسان يعيش في بلد الا بالطر - 00:10:17
يجيه عملة مثلا ومن بلد يجي يصرفها في البلد اللي عايش فيها وحكيها هذه السورة اذا كان جوابنا بالنسبة لهذه السورة؟ هذا هو

لكن هي السورة من حيث السورة هي هي. هي هي - [00:10:44](#)

بجن نحنا بدنا نشوف ليس السورة فقط وانما الباعث على ارتكاب هذه الصورة وتلك فمن حيث الشكليات كلها سواء لكن تختلف

المخاصم. فبين واحد مسلا اجى عملة عراقية شو بدي ساوي فيها - [00:11:03](#)

بده يضطر انه يشوفها هنا لانه عايش في بلد عملتها دينار. والعكس بالعكس تدان كبير من الملتزمين في الاسلام سواء كان مفهومهم

له صحيحا او غير صحيح انه من السنة التعارف - [00:11:23](#)

هذا ليس من السنة في شيء السنة هو اذا احببت مسلما في الله ان تعرفه بذلك. هذا هو السنة اما والله خيلنا نتعرف فلان ابن فلان

وفلان ابن فلان وببشتغل كذا وموظف كذا وببدرس كذا والى اخره - [00:11:49](#)

هذا تقبيد او ركن في محض ثم لا يتعدى يعني هذا التعارف لا يتعدى هذا التعارف الى شيء يعني مشروع ويكون هذا من باب كما

قال عز وجل ايش هذا - [00:12:10](#)

يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا لماذا اكرمكم عند الله اتقاكم. فاذا كان التعارف هو لمجرد

التعارف فهذا كالذي يتوضأ ولا يصلي اما اذا كان يقصد وراء ذلك يعني يمشي خطوة اخرى - [00:12:32](#)

الى ايجاد شيء من الترابط والتواجد والتحابب الذي لابد منه فلا بأس منه لكن شريط الا تتخذ سنة السنة كما ذكر النار. وانا احب فلانا

لله اياتي جوابا احبك الله الذي احببني له - [00:12:59](#)

ومعه فلان اسمه كذا واسمه كذا وواحد بده حكايتي ما يستفيد شيء من هذا التعاون يقول الاخ بعض الشركات تشغل اموالها في

المؤسسات الربوية فهل يأثم الذي يعمل بها خاصة وان راتبها يصل - [00:13:19](#)

شيئا يصله شيئا من هذا القبيل ببشوي على وقت الراديو بالموضوع وان ايش؟ راتبه يعني من هذه المؤسسات بالرأيا. ايوا. فهل يأثم

نعم. يعامل في هذه هذا سؤال من امثلة الاسئلة التي لفتنا نظركم صباحا - [00:13:38](#)

انها تكثر وربنا يقول ولا تعاونوا على الاثم والعدوان التعامل مع الناس الذين يرتكبون مخالفة الله لا يجوز التعاون معهم اطلاقا في

هذا في هذه الآية وللأحاديث المعروفة اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه. والحديث الآخر لعن الله في الخمرة عشرة - [00:13:58](#)

وكل هذا وذلك يؤكد ان المسلم يجب الا يكون عوناً للمسلم على ما هو مواقع لما حرم الله عز وجل مع البنوك الربوية لا ينبغي التعامل

معهها ولا ان يكون موظفا لديها - [00:14:30](#)

ولو في اقل وظيفة ولو انه كان كناسا قماما يقوم الاوساخ ويجمعها. نعم نو يقول تخصص بعض المؤسسات الخاصة والحكومية جزءا

من راتب الموظف كادخار وتشغل المؤسسة حصيله ادخار الموظفين بطريقة ربوية. يحرم العمل. هل الفهل يحرم العمل بهذه

المؤسسة - [00:14:52](#)

او الجواب هو هو. نعم يقول هل يجوز للمرأة ان تجلس هي وزوجها مع اخوته وان جاز فما هي الشروط الواجب اتباعها في ذلك اذا

كانت المرأة اه المحتجة الحجاب الشرعي - [00:15:17](#)

ويكون جلوسها ايضا اه ملازما او ملتزمة هي فيه الاداب الشرعية كان مثلا لا تضحك ولا تتلوى امام اسلافها واخوة زوجها فيجوز هذا

وان كنت اعتقد خاصة في هذا الزمان - [00:15:37](#)

انه من الصعوبة بمكان تحقيق مثل هذه الاداب الاسلامية في مجتمعنا الذي اه افاق على المخالفات الشرعية ولما يستطيع بعد ان

يبتعد عنها لذلك الخير كل الخير الا يصير في في دار الزوج مثل هذا الاجتماع - [00:16:03](#)

يقول ويسأل وصلت الامر في الغناء. لكن لو كان الغناء او الشعر من من الحلال شرعا. وهي سنة وهي تنشد شعرا فلا شك ان هذا

الانشاد ولو كان كلام هذا الشهر مباحا كما شرفنا - [00:16:34](#)

قبل ساعة او اكثر فما دام ان اللاتي تنشد الشعب هي امرأة ولصوت المرأة خاصة في انشادها للشعر نغمة خاصة قد يفتتن الرجال بها.

فلا يجوز الاستماع لها يسأل اخ يقول فهمنا من رواية سلمان وابي الدرداء - [00:16:56](#)

حينما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اخى بينهما جواز جلوس وتحدث احدهما مع زوجة الآخر في غيابه وما شابه ذلك فهل

لنا ان نعرف كافة الجوانب والشروط وما يحق وما لا يحق وما يترتب على المؤاخاة؟ وهل المؤاخاة جائزة - 00:17:22

وممكن في كل العصور والظروف؟ ام انها كانت خاصية للرسول صلى الله عليه وسلم لا شك عند اهل العلم ان المؤاخاة التي جاء ذكرها في حديث ابي الدرداء وسلم ان حكم مضي وانقضى ولا - 00:17:42

نعود الى اخر الزمان ولذلك فالاحكام التي كانت مترتبة على مثل هذه المؤاخاة قد ايزا زالت وانتهت ولذلك فلا يجوز للمسلم اليوم ان آآ يدخل دار اخيه المسلم في الله - 00:18:00

مادام لا لا يكون زوج المرأة في الدار او على الاقل لا يجوز فيه لا يكون فيها من يعتبر للزوجة محرما ولا يجوز ان يدخل ذلك او ان يخالطها لقوله عليه السلام - 00:18:23

بالحديث الصحيح آآ لما اختلى رجل بامرأة الا كان الشيطان ثالثهما وجاء في حديث اخر بنحو هذا المعنى زيادة قالوا يا رسول الله ارأيت الحمو؟ قال الحمو الموت اي هو سبب الموت اي - 00:18:45

والحمو قبل كل شيء ائتلاف في تفسيره والصواب ان المقصود به اقارب الزوج الاخ والخال والعم ونحو ذلك وقد قيل في تفسيره قول غريب جدا مبين لنصوص الشرعية اه انه هو - 00:19:10

ابو الزوجة وابو الزوج كما تعلمون هو محرم بس بل من اوائل المحارم بالنسبة للزوجة فلا يجوز تفسير الحمو في الحديث بابو الزوج وانما هم اقارب الزوج ممن ليسوا محارم للزوجة - 00:19:32

فلا يجوز اليوم للمسلم ان يخلو بزوجة اخيه في الدين وفي الاسلام لنهي الرسول عليه السلام في احاديث كثيرة عن الخلوة هذه الا اذا كان هناك محرم. والا اذا كان الذين اختلفوا بامرأة رجال صالحين - 00:19:53

وليس عددا واحدا بل ثلاثة فاكثرت رمانى ايضا من مثل هذه الخلوة من مرأة بعد الظن بان يقع شيء من المفسدة بسبب اقتنائهم بها نو هو هذاك يسأل اخ ويقول تبرز في ايامنا طريقة معالجة المرضى باسلوب نقل الدم او الاعضاء. مثل نقل الكلية او القلب -

00:20:14

وبحالة نقل القلب يتطلب الامر قتل منقول منه. القلب. لىأسي الاطباء من حالته. فما حكم الشرع بذلك طبقات الايه؟ المنقول منها القلب لىأسي الاطباء من حالته. فما حكم الشرع بذلك - 00:20:48

وهذا سؤال بحاجة اليه كيف يعني يقتل انسان يؤخذ قلبه عندما يترجح يا استاذ الاطباء مثلا اه ذبذبات المخ او نبضات القلب او غير ذلك. هذا ما يحدث في بعض المستشفيات انهم يرفع عنهم - 00:21:06

اجهزة الانعاش او غير ذلك فيؤدي الى وفاته على كل حال انا رأيت معروف بالنسبة لنقل عضو من شخص الى اخر لانه ان كان ميتا فهو من باب التمثيل وان كان حيا فهو من باب الاضرار بالنفس - 00:21:24

اه في اي سورتين كان النقل لا اراه جائزا اما هذه السورة الغريبة التي وضحت اخيرا فما اعتقد آآ الا انه ايضا محرم شرعا لما فيه من اه اجراء عملية القتل - 00:21:44

في شخص لا يزال يعتبر في حكم الشرع حيا ولو حكم الاطباء بانه في حكم الميت آآ عليهم الانتظار حتى يتحقق موته شرعا بحيث يجوز ان يدفن في قبره اما وقبل ذلك فيعتبر كالقتل - 00:22:06

اما نقل الدم فلا ارى في ذلك شيئا لان الدم وان كان نجسا فانما هو الدم المسفوح وهو الذي دخل في حيز الهواء والمادة اما ان ينقل مباشرة من داخل بدن - 00:22:29

اه صاحب الدم الى البدن الاخر الا ارى في ذلك شيئا ولو تباين الشخصان دينهما ان يكون احدهما مسلما والاخر كافرا. لا ارى في ذلك شيئا نعم مقابل الدم - 00:22:49

نهى عن ثمن الدم رجل بنى بيتا من الربا ثم تاب ماذا يفعل في هذا البيت لا يفعل شيئا سوى ان يحسن التوبة الى الله واذا كان موسعا عليه فيدفع ثمنه كتوبة - 00:23:12

الى الفقراء والمساكين اما هو لا يلزمه اي شيء ماذا عن القول المشهور؟ الجهاد الاكبر والجهاد الاصغر صحة سند هذا القول والمعنى

حديث رجعنا من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر - [00:23:40](#)

لا يصح من حيث اسناده اما من حيث معناه ولا اراه ايضا صحيحا ذلك بان الجهاد النفسي هو ان كان هو بلا شك امر هام جدا من اهل الاسلام حتى قال عليه الصلاة والسلام المجاهد من جاهد هواه لله - [00:24:03](#)

تبارك وتعالى ولكن مما لا يخفى على كل مسلم ان خروج الانسان للجهاد في سبيل الله عز وجل لا يساويه من حيث قوة الجهاد ان يظل في داره في بلده وبين اهله - [00:24:35](#)

اه زوجه مهما كان صالحا وتقيا ومجاهدا لنفسه فلا يساوي هذا الجهاد فهو في عقر داره جهاد من خرج من بلده ليجاهد في سبيل الله عز وجل وكما يقال في بعض البلاد وقد وضع دمه في كفه - [00:25:00](#)

لا يستوي هذا الذي عرض نفسه للموت مباشرة في سبيل الله الذي يجاهد نفسه الجهاد العام الذي جاء ذكره في حديث الرسول عليه الصلاة والسلام ولذلك لا ارى معنى ذاك الحديث صحيحا - [00:25:25](#)

رجعنا من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر يقول اذا دخلت اذا دخلت قبل اذان المغرب بقليل فهل يجوز لي الصلاة ركعتين ام لا يجوز بل يجب والذي لا يجوز هو ان تجلس قبل ان تصلي ما يجوز بل ما يجب - [00:25:45](#)

لقوله عليه الصلاة والسلام اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين والشبهة التي تعرض بهذه المناسبة لبعض طلبة العلم انه وقت كراهة فكيف يجوز صلاة التحية جوابنا من من ناحيتين - [00:26:15](#)

الناحية الاولى هي استنباطية والآخرى قياسية من باب القياس الاولوي اما الناحية الاولى فهناك قاعدة ذكرها علماء الحديث في علم المصطلح ونص عليها شيخ الاسلام ابن تيمية في التوفيق بين حديث التحية - [00:26:43](#)

وبين احاديث النهي عن الصلوات عن الاوقات عن الصلاة في الاوقات المعروفة يقول علماء الحديث ومعهم ابن تيمية انه اذا جاء حديثان متعارضان ولا يمكن التوفيق بينهما الا بتسليط احدهما على الآخر - [00:27:11](#)

او بعبارة اخرى بتخصيص احد النصين للعامين بالآخر فايهما يصلح ان يخصص؟ واي ما يصلح ان يكون هو المخصص قالوا اذا كان احد النصين العامين قد دخله تخصيص والنص العام الآخر لم يدخلوا تخصيص - [00:27:41](#)

خصص النص العام المخصص بنصوص اخرى بالنص العام غير مخصص. ومثال ما نحن فيه قوله عليه السلام اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين نص عام لانه اذا ظرفية - [00:28:10](#)

بأي ظرف وفي اي حالة وفي اي وقت معنى الحديث دخلت المسجد فصلي ركعتين هذا نص نهار يعارض هذا النص العام لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس - [00:28:35](#)

ايضا هذا نص عام ينهي عن كل صلاة في هذين الوقتين فهل نخصص حديث التحية بحديث النهي عن الصلاة في هذين الوقتين ان نخصص حديث النهي عن الصلاة في هذين الوقتين - [00:28:55](#)

لحديث التحية الجواب هو هذا والسبب ان حديث النهي عن الصلاة في الوقتين ليس على عمومته وشموله وقد خصص بمخصصات كثيرة وكثيرة جدا مثلا من نسي صلاة او نام عنها فليصلها حين يذكرها - [00:29:14](#)

اذا هذا استيقظ بصلاة الفجر عند طلوع الشمس فيقول الرسول هذا وقت هذه الصلاة المنسية رجل نسي صلاة العصر حتى تكاد الشمس تغرب او رجل نسي صلاة العصر حتى تكاد الشمس تغرب او غربت - [00:29:37](#)

او يصلها ولو كان وقت كراهة منهي عن الصلاة. وهكذا والمخصصات كثيرة وكثيرة جدا اه احسن ابوطيب الهندي في كتابه المسمى اعلام اهل العصر بايش باحكام ركعتي سنة الفجر فقد جمع الاحاديث المخصصة - [00:30:00](#)

للاوقات الناهية عن الصلاة فيها وكان من ذلك ما ذكرته انفا صلاة منسية من ذلك مثلا مما يحضرنى صلاة من صلى صلاة الفجر في منزله ثم اتى المسجد فوجدهم يصلون - [00:30:27](#)

او يصلي معهم وان كان الصلاة بعد صلاته منهي عنها وهكذا فاذا نخصص احاديث النهي عن الصلاة في الاوقات المعروفة بحديث اذا دخل احدكم المسجد لانه هذه الاحاديث الناهية عن الصلاة قد دخلها تخصيص ومعنى ذلك - [00:30:48](#)

ان عمومها ضعفت بينما عموم حديث اذا دخل احدكم المسجد لما لم يخصص بقي على عمومها الشاب المطلق فيمكن تسليط هذا العموم المطلق على ذاك العموم المخصص وتكون النتيجة لا صلاة بعد العصر لا صلاة بعد الفجر الا تحية المسجد - [00:31:12](#)

لذلك العموم الذي لم يدخله تخصيص هذا الوجه الاول. الوجه الثاني قلت وهو قياس اولوي طالبونا جميعا ان شاء الله ان النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل سليك الغطفاني هو رسول الله يخطب - [00:31:37](#)

وجلس فقال له يا فلان اصليت؟ قال لا قال قم فصل ركعتين ثم التفت الى جالسين هنا اسمع يا شيخ ثم التفت الى الحاضرين فقال اذا جاء احدكم يوم الجمعة - [00:31:59](#)

والامام يخطب ان يصلي ركعتين وليتجاوز فيهما الصلاة والخطيب يخطب منهي عنها صلاة النافلة منهي عنها فاذا وجدنا الرسول عليه الصلاة والسلام قد امر بصلاة التحية في هذا الوقت المنهي عن الصلاة. صلاة النافلة بصورة عامة - [00:32:22](#)

اخذنا منه اشعارا بان صلاة التحية تصلى في الاوقات التي نهي عن الصلاة فيها وهذا وقت ينهى عن الصلاة في وهذا في الواقع من الفقه الذي لم يذكر في كتب الفقه - [00:32:49](#)

كتب الفقه حينما تذكر الاوقات التي تكره الصلاة فيها لا يذكرون وقت الخطيب يخطب انه من الاوقات التي تقرأ الصلاة فيها ولذلك فهنا فائدتان الفائدة الاولى انه ينبغي ضم وقت الخطيب يخطب الى اوقات مكروهة - [00:33:08](#)

والفائدة الاخرى ان هذا الوقت المنهي عن الصلاة فيه يستغل اه لإباحة الصلاة التحية في وقت الاوقات المكررة الاخرى بدليل ان الرسول عليه السلام قال والخطيب يخطب ليصلي ركعتين وليوجز فيهما - [00:33:29](#)

هذا جواب سؤال عن حسب والله نعتبره مخصوص بحديث النبي عليه الصلاة والسلام لا تصلوا عند شروق الشمس ولا عند غروبها فانها وتغرب بين قبي الشيطان وايش معنى الكلام السابق - [00:33:50](#)

يعني فقلت العام بما ينبغي الا تحية المسجد انا قلت الا انا ما فهمتك لا يا اخي بالعكس هذه الاوقات المنهي عن الصلاة فيها لها مخصصات كثيرة جمعها ابو الطيب الهندي هذا في كتابه السابق الذكر - [00:34:08](#)

وذكرت انا بعض الامثلة على سبيل التقرير. نعم. فهذه الا طلعت من فيسك يا وفيع فان صلى الانسان الفجر صلى في هذه الجماعة يجوز غيره يسأل اخ ويقول الفترة من غياب الشمس حتى بزوغ الفجر حوالي خمس ساعات في بلد اجنبي كالسويد - [00:34:32](#)

كيف يرى سيدي الشيخ توقيتات الصيام آآ عفا خمس ساعات ايش ناض؟ الليل وغياب الشمس حتى نزوغ الفجر الامر سهل اولاً يجب النظر بتلك البلدة هل فيها غروب شمس كما يبدو؟ الجواب نعم - [00:35:00](#)

طيب هل فيا ظهور شفق الاحمر؟ ما ادري فان كان هناك شفق يظهر في تلك البلدة فلا يختلف الحكم عن اي بلد اخر اللي فيه الليل اطول من خمس ساعات - [00:35:31](#)

المهم ان الوقت يوقت غروب الشمس بالنسبة للمغرب وبغروب الشفق الاحمر بنسبة للعشاء المسألة هنا لا اشكال فيها ان شاء الله ذات الوقتين اه الغروب مع الشروق غروب الشمس مع ظهور الفجر - [00:35:47](#)

هنا اللص لأنه في كثير من البلاد اظن يمكن عدنان تعرف دولة طائر اخ زهير مساوكم معرفتكم انه اه الشفق الاحمر لا يغيب حتى يطلع الفجر اي نعم هذا المقصود - [00:36:18](#)

كويس بس السؤال ما هو واضح عفا هذا المقصود يعني طيب آآ يعني وقع لي بالفعل. اه. كنت في طائرة ظهر اتصال المغرب. اه. فبعدين في ظهر الغروب فقلت للاخ هاد بجمع بين - [00:36:39](#)

واذا الشمس طالعة والشفق لا زال ظاهر يعني خمس ساعات يستمر الشفق الظاهر بجوز خمسة بجوز اقل؟ تقريبا يعني للوجود اقل يجوز اقل من هذا نعم اي نعم اقل من خمسة في وقت معين من السنة يقظة - [00:37:08](#)

الليل والنهار ولكن كله نهار قد يبذلوا له على كل حال هذا حديث معروف في الصحيح انه يقول الحديث لان دجال حينما يخرج يكون يوم من ايامه الاولى طوله طول سنة - [00:37:33](#)

ويومه الثاني طوله طوله شهر والثالث اسبوع وسائر ايامه كايامكم هذه فسألوه ما يعني حال الصلوات يومئذ قال فاقدروا لها قدرا

فاذا المشكلة اذا افترضنا كما هو نسمع ايضا وذكر انفا - 00:37:57

انه بعض البلاد يستمر الشمس طالعة شهورا يعني وكذلك الليل فيقدر تقديرا وذلك بالنظر الى اقرب البلاد المجاورة لتلك البلدة التي يستمر فيها الشمس او الليل وفيها ليل ونهار فحين ذاك يقدر تقديرا - 00:38:23

يعني مثلا اقرب بلدة كم يستمر وقت الغروب غروب الشمس الى ان يطلع شفق الاحمر نفترض مسلا ساعة او ساعتين او اقل على ذلك يتعامل اهل البلد التي فيها نهار شهور طويلة - 00:38:52

او الليل شهور عديدة وهكذا المسألة اذا سهلة تعود الى تقدير اهل البلاد السخيفين فيها بالقياس الى البلاد المجاورين لها في هنا لن اعود الى ذلك لا تمس بدك بالنسبة للصيام. والناس عاملين هناك يعني - 00:39:12

مصانع وكذا طيب اذا كان الكلام فهم عن الصلاة. كذلك عن الصيام يعني بالنسبة للبلاد التي يستمر فيها طلوع الشمس. فلا يرون ليلا او نعكس يقدر الصيام بالنسبة للبلاد القريبة منها نفسها - 00:39:45

لكن في سورة ممكن ان تعالج بل ضروري ان تعالج وهي انه قد يكون النهار واضح والليل متميز في بلدة من تلك البلاد التي ينتصر عنها مع الفارق الكبير بين طول الليل - 00:40:13

وطول النهار فيكون مثلا نفترض مع المبالغة او بدون مبالغة يكون النهار عشرين ساعة مش هكذا انت تريد الموضوع كويس ويكون الليل اربع ساعات آآ هل يصومون عشرين ساعة الجواب ما دام انهم - 00:40:35

يرون الفجر ويرون غروب الشمس فلا بد لهم من الصيام ولو كثرت الساعات وبلغت العشرين او قريبة من ذلك ولكن لا يخفى ان اي حكم شرعي انما هو في حدود اتقوا الله ما استطعتم - 00:41:02

فمن كان يستطيع ان يصوم في تلك البلاد اه عشرين ساعة ما دام اليوم بعد طلوع الفجر يبلغ هذه الساعات فلا بد له من الصيام وانا في اعتقادي ان الامر هناك سهل - 00:41:28

لان الصعوبة انما تتصور بنسب البلاد الحارة التي يتعرض فيها الانسان الصائم الى اه الشرب من الماء اما في البلاد الباردة اه الصيام الطويل بهذه الساعات الكثيرة ليس صعبا كما اتصور انا الموضوع - 00:41:48

مع ذلك فنحن نضع القاعدة فمن لا يستطيع ان يصوم اش حبه احد امرين اما ان نلحقه بالشيخ العجوز الفاني الذي لا يستطيع ان يصوم ولو في البلاد المعتدلة فهذا يكفر عن كل يوم اطعام مسكين - 00:42:14

واما ان يستطيع ان يستغل الوقت الذي ينقلب طول النهار الى نهار قصير ويسهل عليه الصيام فيقضي يومئذ ما فاتته من الصيام كانوا في ذلك شأن المريض الذي يرجى شفاؤه - 00:42:41

وليس المريض الميؤوس شفاؤه فالمريض الميؤوس شفاء ويلحق بالشيخ العاجز الثاني فيكفر عن كل يوم يقطعه مسكين اما المريض الذي يرجى شفاؤه فهو كما قال تعالى فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من - 00:43:04

هؤلاء الناس الذين يعيشون في ذلك الوقت الطويل نهاره وفي رمضان منهم من يستطيع ومنهم من لا يستطيع ان يصوم اداء فالذي لا يستطيع ان يصوم اداء يصوم قضاء ان استطاع والا فحكمه حكم العاجز الذي يكفرا كل يوم اطعام وسكين - 00:43:24

لعله وضع جواب ايضا صيام واياكم نعم صلاة السنة بعد الفريضة يفضل فيها ان يغير المصلي مكانه ما لم يتكلم هل ينطبق هذا على السنة القبلية لا ينطبق رجل تأخر عن صلاة المغرب ودخل المسجد وقد بدأ الامام بصلاة العشاء او في حالة الجمع بين المغرب والعشاء - 00:43:53

لم يصلي المغرب ودخل المسجد وقد بدأ الامام صلاة العشاء. كيف ينهي المصلي صلاة المغرب؟ هل يستمر مع الامام ام يفارق هل يستمر ام هل يدخل وبدأ صلاة العشاء وقد فاتته صلاة المغرب - 00:44:21

فوجد الامام قد صلى المغرب وبدأ في العشاء فاذا هو يريد ان يدخل وراء الامام. اي نعم مش يستمر فهو يريد انه يدخل وراء الامام هل يصلي العشاء ام يصلي المغرب؟ نعم. نعم - 00:44:39

الجواب انه في هذه الحالة يقتدي وراء الامام الذي يصلي فريضة العشاء لكن هو ينوي فريضة المغرب مراعاة للترتيب بين صلاتين

ولكنه اذا قام الامام الى الركعة الرابعة نوى هو المفارقة وجلس على رأس الركعة الثالثة وتشهد - [00:44:54](#)

وسلم ثم قام ونوى ورى الامام الذي لا يزال يصلي صلاة العشاء ينوي هو صلاة العشاء سواء ادركه قبل الركوع او بعد الركوع المهم ان ينضم فيصلي وراء الامام صلاة العشاء الخاصة به بعد ان صلى صلاة المغرب - [00:45:19](#)

معه ينوي المفارقة نعم في الاستفادة من اعضاء المتوفى بموافقته لاناخذ حياة غيره ذكرت من نهي عن المثلى ما مدى شدة هذا النهي عند مقارنته بالضرورات المبيحة للمحظورات الضرورة تتعلق بالانسان المكلف وليس بغيره - [00:45:40](#)

فليس للانسان ان يؤثر حياة غيره على حياته ليس للانسان ان يؤثر حياة غيره بحياة نفسه هو حياة زائلة. لا مش محكوم زائلة هذا انتهى الجواب عنه وقلبه حي ويكون موافقا على ان يعطى قلبه - [00:46:05](#)

يعني ما تنتهي. اي طبعاً. اي نعم طيب نار هل هو مقارن الان بين النهي عن المدة وامكانية الاستفادة هذا الانسان الذي من الموت وفي شخص اخر تبرع لقلبه واصبح ميتا ويمكن ان يعتقل والاخر - [00:46:32](#)

تصحيح حول هذا السؤال؟ سؤال؟ تفضل توقف القلب لا يلقي بالقلب الا هو ينبض لكن يمكن ان يكون الشخص ميتا وقلبه اذان ينظر ما يبصير والحياة انتبهوا يا اخوانا لتمام الحديث السابق الذي كان اثر - [00:46:58](#)

حول موضوع الاستفادة من قلب الرجل الذي نستطيع ان نقول عنه انه مات طبييا وجرى حديث ابتدأت بقولك اه ان الفت النظر الى ناحية مهمة جدا كثيرا ما لا يتنبه لها بعض - [00:47:42](#)

الفقهاء خاصة المعاصرين منهم اردت ان اتمم الكلام ثم خطر في بال اخونا الاستاذ ابو مالي خاطرة فاستأذني فما رأيتم بان يلقيها فكانت حقيقة يعني مؤيدا لما كنت اريد ان اقله تماما - [00:48:09](#)

لعلكم او لعل بعضكم على الاقل يذكر اني كنت شرعت بذكر مثالين اثنين من الامثلة التي يحكم العلم بهما لكن الشرع احدهما لا يوافق عليه الشرع اطلاقا وهذا امر مجمع لي والاخر قلت انه في خلاف بين علماء المسلمين - [00:48:35](#)

ثم بدأت بذكر هذا المثال قضية اثبات الهلال بالحسابات الفلكية هنا تدخل الاستاذ ما لك وذكر ما سمعتموه جميعا من ان هناك صبح علمي او فجر علمي وفجر شرعي وانه جرى هذا النقاش بين - [00:49:01](#)

اه احد العلماء الفلك وبين احد الموظفين في الاوقاف هذا المثال صار في في حسابي وفي ترتيب السابق في فكري الذي زورته وعزمت على عرضه صار معنا مثال ثالث المثال الاول ذكرته لكم - [00:49:26](#)

وهو اثبات هلال رمضان بحساباته الفلكية او بالرؤى المنظرية ولا شك اني انا شخصا لا ارجح قول بعض العلماء الذين يثبتون الهلال بهذه الرؤية العلمية وذلك لقوله صلى الله عليه واله وسلم المعروف في الصحيحين - [00:49:53](#)

نحن امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا والشار هكذا وهكذا يعني قد يكون الشهر ثلاثين وقد يكون ناقص واحد لهذا لا ارى اثبات الهلال الا بالرؤية البصرية. لانه هكذا صرح الرسول عليه السلام - [00:50:26](#)

في هذا الحكم خاصة ثم اقول لفتح باب اثبات الاحكام الشرعية بالنظريات العلمية لاصاب الشريعة الاسلامية ما اصاب الشراء السابقة من اليهودية والنصرانية والان يأتي الدور المثال الثاني بتزوير وتفكير - [00:50:56](#)

والثالث الذي نطق به صاحبنا ابو مالك العلم فيما قرأته في بعض الكتب التي كنت اقرأها وكنت اتفرغ لها قديما العلم يقول وقد يعارضني المعارض لاني لست متخصصا. لكن في ظني - [00:51:22](#)

اللامعارض حينما نرى الشمس هكذا نحو الغرب على قمة الجبل طالعة يعني دائرة كبيرة جدا العيب يقول الشمس الان وراء الافق وانما الذي نراه نحن هذا بسبب فلسفة طبعا علمية - [00:51:45](#)

لا نفقه ونحن انه الاشيعية هي تعكس نعم؟ تنكسر. تنكسر وتعكس الينا فنرى الشمس على قمة الجبل وهي في حقيقة واقع الامر وراء الجبل الان الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:52:09](#)

يقول ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس رجل زيد من الناس تأخر بصلاة الفجر حتى رأى الشمس على قمة الجبل يبصره لكن بعلمه الخاص يراه وراء الافق فالاد هذا يجوز له ان يصلي ام لا يصلي - [00:52:31](#)

إذا طبقنا الحكم الشرعي المرتبط بالبصر الشخصي هذا يصلي البلاد لا تزال الشمس طالعة لكن علميا هي وراء الافق لا ترى وهكذا لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس. طلعت الشمس على قمة الجبل - [00:52:57](#)

علمية ما طلع وهل يجوز ان تصلي الفجر الجواب لا يجوز انظروا كيف تختلف الاحكام الشرعية بين ان نبنيها على النظر العادي وبين ان نبنيها على الفكر العلمي لهذا انا اقول - [00:53:22](#)

ينبغي على المسلم ان يكون مضطربا ومستقيما بطبيعة الحال في اضطراب فكره ولا يتبلبل فتارة يأخذ بنظرية علمية ولو خالفت الحقيقة الشرعية وتارة لا يأخذ بها اذا عرفنا هذه النماذج من الامثلة - [00:53:45](#)

واخرها ما ذكر الاستاذ ابو مالك ان العلم الفلك يقول الصبح والفجر يطلع قبل الفجر الذي نراه نحن باعيننا بنحو ثلث ساعة وهذا تماما يلتقي مع نظرية التي ذكرتها انفا - [00:54:11](#)

حينما تكون الشمس على قمة الجبل علميا ما طلعت كذلك الفجر علميا ما طلع لكن نظريا نحن نراه باعيننا على كل حال والسلاح هذا فنحن لا نبني احكامنا الشرعية على النظرات العلمية حتى ولو صارت حقائق علمية - [00:54:33](#)

حتى لو صارت حقائق علمية ليه لانه الان اذا كان هناك ضباب وسحاب في الافق اذا كان هناك في الافق سحر والعين الباصرة القوية اقوى نظر في الانسان لا يراه - [00:55:01](#)

الهلال لكن اثني بالمنظار المكبر المكبر اضعاف مضاعفة فسيكشف الهلال من وراء السحاب هذه حقيقة علمية لا ريب فيها لكن هذه النظرة لسنا مكلفين فيها نحن مكلفون بما نراه بالبصر العادي - [00:55:30](#)

لذلك فالاحكام الشرعية لا تبنى على الحقائق العلمية وانما تبنى على نظريات العادية الطبيعية ولذلك نحن ما يهمنا انه العلم اثبت انه الارض تدور ولها الدورتان معروفتان ما يهمنا هذا - [00:55:52](#)

لانه احكام الشريعة بنيت على انه الارض مستوردة مستوية اما هي من حيث الواقع العلمي تدور وانها كروية ما يضرنا هذا في ديننا اطلاقا لانه الاحكام الشرعية التي قرررها الشارع حكيم قرررها بنسبة لناس عاديين لهم طاقة في البصرية والعقلية محددة - [00:56:11](#)

او انقله بذلك وليس باكثر من ذلك اذا عرفنا هذا الرجل الذي اه لا يزال قلبه ينبض هذا في عرش الاطباء حكموا عليه بانه مات لكن في حكم النظر العادي البشري - [00:56:38](#)

انه لم يمت ولذلك لا يبادرون الى دفنه الا بعد التأكم من موته بوسائلهم العادية على هذا لا ارى ان تجويز قتل هذا الانسان لانه في رأي الطب اصبح ميتا - [00:56:59](#)

فلا ندعه يموت حتى يبرد قلبه ولا ينبض نبض منه لا ارى هذا لانه هذا في حكم الشراء لا يزال غير ميت اقل ما يقال هذا رأيي الذي اردت ان اوضحه لكم - [00:57:19](#)

ونسأل الله عز وجل ان يلهمنا الصواب فيما نقول وفي من اعتقد لا ارى هذا يدخل في باب اخر في التمثيل. لا ارى. السؤال كان في الباب الاخر النهي عن ما في عنا هذا الميزان هاللي بيعطينا وزن - [00:57:36](#)

آآ وزن مثلي شو وزنه في الشراء ووزن منفعة الحي الذي بحاجة الى قلب لربما يموت ما في عنا هالموازين الدقيقة حتى نستطيع ان نعطي الجواب. لا كيف ما نستطيع - [00:58:03](#)

في عندك نهى لا تتعداه امر عارض عرض لزيد من الناس وهو نقل هذا القلب الى رجل مريض طيب يا سيدي هون عندك النهي عن المسلم ماذا يقابل هناك نص ثاني؟ ما بيقابلوا نص ثاني - [00:58:24](#)

ما في ضرورة ضرورة يتعلق بالانسان مكلف يحتاج الى القلب هذا مهرب للموت في اي لحظة طيب. لكن انا بقول للضرورة ما بتتعلق بين اثنين واحد متمسك بالنص الشرعي يعني انه هذا - [00:58:49](#)

مثلا مات ولا يجوز التنفيذ به. وشخص اخر يقول الاطباء انه بحاجة الى قلب هذا الميت لا يستطيع ان يتعذر بها اخذ هذا القلب لانه الضرورة مش متعلقة بنفس الميت - [00:59:15](#)

غيره حتى لو كان مائل شيخ بيقول ان النبي صلى الله عليه وسلم كسر عظام الميت شو عم بقول يا اخي كان حي او ميت الطلاق

احد الاخوان يسأل ويقول لقد حدث اخيرا ما يؤسف له حقا - [00:59:31](#)

ما يؤسف له حقا وهو فكر العزلة والدعوة اليه مع العلم ان من يدعو الى هذه العزلة يحتج بعزلة الامام ما لك ويقول لقد كانت العزلة

بين الصحابة ثم بين التابعين ثم - [00:59:55](#)

وبين تابع التابعين ما مدى صحة هذا القول؟ وما هو مفهوم العزلة في دين الله سبحانه وتعالى؟ ما اظن هذا حدث ما حدث اي شيء

هذا مبالغة في القول واما ما يؤكل عن مالك فالله اعلم به - [01:00:10](#)

والعزى خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [01:00:27](#)